

التاريخ: ١١ / ٨ / ١٤٤٠ هـ

الرقم:

الموضوع: لائحة الأعدار الطلابية في كلية الطب والعلوم  
الطبية بعنيزة

المرفقات:

**ملاحظة:** لا يتم النظر في أية أعدار مالم تقدم لشؤون الطلاب/الطالبات ويتم تعبئة النموذج الخاص بالأعدار وتوضيح تاريخ ونوع النشاط المتغيب عنه.

**أولاً الأعدار الطبية :-**

- ١- في الأيام التي لا تحتوي على اختبارات أو أنشطة مقيمة (مثل ال PI وال TBL أو Progress test ) تقبل إجازة يوم واحد فقط من المستشفيات الحكومية والعيادات التابعة للجامعة بشرط ألا يتجاوز المجموع يوم واحد في البلوك وثلاثة أيام في السنة الدراسية . ولقبول العذر يشترط تقديمه لشؤون الطلاب / الطالبات خلال ٣ أيام عمل كحد أقصى من تاريخ الزيارة.
- ٢- في الأيام التي تحتوي على اختبارات أو أنشطة مقيمة (مثل ال PI وال TBL أو Progress test ) يقبل العذر الطبي فقط في حالة العمليات الجراحية أو التنويم بشرط تقديم العذر مع تقرير طبي مفصل خلال أسبوع كحد أقصى من تاريخ الخروج من المستشفى ، عدا ذلك فتعتبر درجة الامتحان / النشاط صفر (٠) ولا يتم احتساب المعدل (average) ولا إعادة الامتحان / النشاط .
- ٣- يحق للجنة الأعدار الاستثناء مما ورد أعلاه في حالة الظروف الطبية القاهرة ولها الحق في طلب التقارير الطبية المفصلة للحالة والأخذ برأي من تراه مناسباً من الأطباء في مختلف التخصصات عند الحاجة.
- ٤- لا تقبل الإجازات إطلاقاً من مراكز الرعاية الصحية الأولية.
- ٥- لا تقبل الاجازات اطلاقاً من المراكز والمستشفيات الخاصة (إلا في حالة العمليات الجراحية أو التنويم عند الضرورة وحسب رأي اللجنة بالحالة).
- ٦- لا تقبل إثباتات المواعيد لإصدار التأشيرات من السفارات أو نحوه.
- ٧- لا يقبل إثبات المراجعة من دون منح إجازة طبية.
- ٨- في حالة طلب اللجنة تقارير إضافية للحالة فإنه يجب إحضارها خلال أسبوع من تاريخ الطلب وإلا يعتبر العذر مرفوضاً.

التاريخ : ١١ / ٨ / ١٤٤٠ هـ

الرقم :

الموضوع :

المرفقات :

### ثانياً: حالات الوفاة

يقبل عذر الطالب كحد أقصى ثلاث أيام بسبب وفاة قريب - لا قدر الله - بشرط أن يكون أحد أقاربه من الدرجة الأولى (الأب - الأم - الولد - البنت - الأخت - الأخ) بالإضافة للجد أو الجدة مع إحضار ما يثبت الوفاة وصلة القرابة.

### ثالثاً: حالات أخرى

أي حالات استثنائية أخرى مثل التوقيف ، الحوادث ، المرافقة وغيرها فتتظر اللجنة في كل حالة منفردة ولها طلب ما تراه مناسباً لإثبات الحالة.

### رابعاً:

في حالة تجاوز الغياب ٥٠ بالمئة من ساعات المقرر، فإنه يتوجب على الطالب /الطالبة إعادة المقرر حتى لو كانت الأعدار مقبولة استناداً على المادة العاشرة من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

